

أ.د. علي الشبل | شرح عقيدة أهل السنة والجماعة لحرب بن إسماعيل الكرمانى (المجلس 3)

علي عبدالعزيز الشبل

الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد على اله واصحابه اجمعين اما بعد فهذا المجلس الثالث في
مدارسة آآ سنة او مسائل الاعتقاد او القول في المذهب لحرب ابن اسماعيل - 00:00:00
الكرمانى الحنظلي رحمه الله. نعم سم بالله. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد غفر الله لنا ولشيخنا
وللحاضرين ولجميع السامعين يا رب العالمين. قال المؤلف رحمه الله تعالى - 00:00:30
رحمه الله في اعتقاده والله الضار النافع المضل الهادي. فتبارك الله احسن الخالقين الله سبحانه وتعالى له اسماء حسنى سمي بها
نفسه. وسماه بها رسل عليهم الصلاة والسلام. واسماء الله تأتي مفردة واتي مزدوجة. فمن - 00:00:50
الماء المزدوجة الحي القيوم النافع الضار. والمفردة الله الرحيم الرحمن الكريم المنان. وهناك ما يخبر به عن الله جل
وعلا. وهذه الاسماء الحسنى لها علاقة وطيدة في التعريف بالله والتعريف بحقه على عباده - 00:01:20
بمناسبة ذلك ايضا لقضائه وقدره. وقضاء الله وقدره ليس عن عبث. وانما عن كمال علم اطلاق وكمال قدرة وارادة وكمال خلق
ومشيئة. نعم. احسن الله قال ولا نشهد على احد من اهل الجنة انهم في النار لدم عمله. ولكبيرة اتى بها الا ان - 00:01:50
يكون في ذلك حديث طيب والحديث كما جاء على ما روي. ويصدق به ويقبل ويعلم انه ويصدق به اذا بالمجفف. لانه قال
بعدها ويعلم. او ويصدق به ويعلم - 00:02:24
ان يوقن بما جاء به مدلول الحديث. نعم. احسن الله اليكم. قال ويصدق ويصدق به ويقبل يعلم انه كما جاء ولا يوصف الشهادة. نعم.
هذه مسألة جلية. وهي من اثار مسائل الايمان - 00:02:44
ولها علاقة بالتكفير. والتكفير عند العلماء وعند اهل السنة قاطبة حكم شرعي محض حق لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم.
ليس خاضعا للهوى او للتشهي او لمذاهب الناس. والذي جاء في القرآن والسنة هو المعول وهو - 00:03:04
في الازمان المتأخرة احدث الناس اصطلاحات. وحدثوا اوصافا لم تأتي بها الشريعة وانما تقاذفوها ردود افعال لما بينهم من
الخصومات والنزاعات والخلافات. ومن ذلك مصطلح التكفير الذي درج حيث يتهم المرجئة الخوارج - 00:03:34
ويتهم الخوارج المرجئة بانهم ليسوا مكفرين وتكفير والتكفيريين اوصاف لم تأتي الشريعة تسمية اهلها او بوصفهم بالقابهم بها هذه
مسألة مهمة في انما رأينا انه يتقاذفها الناس من تقاذف تهم بعضهم على بعض - 00:04:04
لينسلخ مما يتهم به الثاني مما يتهم به الاخر. كما قال الاول رمثني بدائها واسالته المؤمنون يكفرون من كفرهم الله ورسوله اما الذي
لا يكفر بالكلية بالاطلاق هذا فليس بمؤمن - 00:04:36
ومن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة من شروط لا اله الا الله الكفران بكل ما سوى الرحمن قد عبد لا يتأتى لك
اسلام او توحيد الا بكفرك في الطاغوت كفرك بما عبد من دون الله والا ما حقق التوحيد - 00:04:55
تكفير الناس نوعان تكفير مطلق مجمل لمن اطلق الله عليهم وصف الكفر من كفرهم الله ورسوله جنسا يكفرون جنس المشركين
والصابئة الوثنيين والملاحدة ومن كفرهم الله ورسوله عيننا يكفرون باعيانهم كفرعون وهامان - 00:05:15
ابليس ملك بابل النور بن كنعان وابو جهل وامية بن خلف عبد العزى ابو لهب وامراته حمالة الحطب يكفرون باعيانهم النوع الثالث

من كفرهم الله ورسوله وصفا اذا قام بهم وصف الكفر كفروا - [00:05:50](#)

المستهزئ بالله او بدينه او بكتابه وبرسوله وكساب لله ولرسوله وكتابه ولدينه الذي يبول على المصحف يهينه الذي يذبح ويعبد ويصرف حق العباد لغير الله قام به وصف الكفر من يتولى اقامة الوصف عليه ثم اطلاق الحكم عليه اهل العلم - [00:06:15](#)
منهم القضاة ليس لاحد الناس قاعدة عند اهل السنة انه لا يكفر احد من اهل القبلة بذنب كبيرة نوع بالتعبير بين مرة في ذكر الذنب ومرة كبيرة. واهل القبلة هم اهل الصلاة - [00:06:45](#)

اي من عرف دخولهم في الاسلام بقطع بيقين لا يخرجون منه الا بقطع ويقين لا بمجرد الشك والتهمة وذكر ذلك في عهد القبلة ردا على الوعيدية الخوارج الذين كفروا الناس بمطلق الذنب - [00:07:02](#)
ولم يكن عند هؤلاء اهل الوعيد خوارج معتزلة تفريق بين الكبيرة والصغيرة حتى تأثر متأخروهم باهل السنة والجماعة لما فرقوا بينهما لمحقق اهل السنة لما فرقوا بين الكبيرة والصغيرة كما جاء في الوعد الكريم ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه - [00:07:23](#)
نكفر عنكم سيئاتكم ندخلكم مدخلا كريما والكبيرة ما جمعت وصف من الاوصاف السبعة كل ذنب رتب عليه في الدنيا او وعيد في الآخرة بالنار او بالغضب او باللعة او بنفي الايمان عن صاحبه - [00:07:47](#)
او تبرئ منه او اصر على ذنب صغير وصار باصراره عليه الذنب كبيرا اهل السنة لا يكفرون بمطلق الذنوب ويمنعون من ذلك ويحذرنه منه وينهون عنه صاحبه قابل الوعيدية اولئك الذين لم يكفروا احدا البتة - [00:08:08](#)
الا بما قام به موجب التكفير عندهم بجهله بالله بعدم المعرفة او بتكذيب قلبه وجحوده وهو عدم التصديق الى اخره هذا في التكفير المعين التكفير المعين له شروط لا بد من تظافرها واجتماعها - [00:08:36](#)
وله موانع لابد من انتفائها وتخلفها مجمل هذه الشروط المتعلقة بتكفير معين والموانع اربعة جهة الاجمال ان يقع في الكفر عالما ومانع العلم الجهل ثانيا ان يقع في الكفر وهو مكلف - [00:08:59](#)
مكلف البالغ العاقل ومانعه عدم التكليف ان وقع في الكفر صغيرا لم يبلغ ما جاء به كفر لكن بعينه لا يكفر وقع في الكفر وهو مجنون الاهلية العقلية اتى كفرا لكنه لم يكفر - [00:09:24](#)

مثاله دخل عليكم واحد الان قال ترى يا جماعة انا رسول الله اليكم ادعاء النبوي بعد النبي وش هي اكبر تكفرونه على طول انه مجنون نوديه لطايفة برد له وزير - [00:09:44](#)
اذا ما كفر بعينه وان كان ما قاله كفر اكبر تخلف المعنى الشرط الثالث في تكفير معين ان يقع في الكفر ومانع الاختيار الاكراه قال الله جل وعلا من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره - [00:10:03](#)
قلبه مطمئن بالايمان ولكن انشرح بالكفر صدره الشرط الرابع ان يقع في الكفر قاصدا يعني عامدا ظده الخطأ الخطأ عدم الخطأ ويبدو العبد او يقع في الكفر متأولا مجتهدا عنده شبهة - [00:10:26](#)
لا يكفر بعينه ان كان ما جاء به على انه كفر اكبر لكن بعينه حتى ينتفي هذا المانع وهو مانع الخطأ ومنه التأويل ودليله المشهور الذي اظل راحلته في فلاة من الارض عليها طعامه وشرابه - [00:10:49](#)

وعليها سبب نجائه من الهلكة فايست منها فاسند ظهره الى جذع شجرة عيناه انتبه واذا خطام راحلته يتدلى امام عينه. فقال من شدة الفرح اللهم انت عبيدي وانا ربك قال صلى الله عليه وسلم اخطأ من شدة الفرح - [00:11:11](#)
في الصحيحين. هذا قال كفر اكبر لكنه لم يكفر بعينه لانه لم يقصده ان ما وقع فيه ايش مخطئا والحق العلماء بالخطأ التأويل كما يقع من بعض اهل العلم ينفي علو الله لشبهة - [00:11:35](#)
يمكن رؤية الله في الآخرة لشبهة عنده قلنا في علو الله انكار رؤية الله اكبر بحد ذاته لكن ما قام هذا الكفر بمن انكره لوجود التأويل والشبهة لهذا اهل السنة يعذرون - [00:11:55](#)

يستحقوا العذر ينزلون الناس منازلهم لانهم اولى الناس بالحق واحقهم به اهل انصاف اهل عدل لا يظلمون مثالا لامر الله في قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم على الا تعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى - [00:12:17](#)

ومسألة الشهادة التي اشار اليها حرف في اخر كلامه لا يتخذونها شعارا يفرقون به بين الناس انها بدعة احدثت في في المنة في اخر
المنة الاولى الثانية هي بدعة الشهادة - [00:12:40](#)

البراءة لهذا قال ابو سعيد الخدري قال غيره البراءة بدعة والشهادة بدعة واهل السنة في باب الشهادة للمعين بالجنة لا يشهدون للجنة
بعينه الا لمن جاء له الدليل بذلك ممن جاء بهم الدليل جميع انبياء الله ورسله عليهم الصلاة والسلام - [00:13:02](#)

انه في الجنة كذلك زوجاتهم المؤمنات امهات المؤمنين في الجنة كذلك من شهد له الله امرأة فرعون وهي اسية بنت مزاحم ومريم
بنت عمران عليهم الصلاة والسلام في الجنة خديجة بنت خويلد فاطمة بنت محمد في الجنة - [00:13:31](#)

ومما شهد لهم بعينهم في النار امرأة نوح وامرأة خاتة انبياء الله خيانة دينية ما هو بخيانة عرض وشرف عاش وكلا ممن شهد له
بعينه في الجنة العشرة المبشرون بالجنة - [00:14:03](#)

ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد وسعيد ابو عبيدة وعبد الرحمن ابن عوف والزبير وطلحة يشهد لمن شهد له النص بانه في الجنة
من سوى ذلك لا تقطع نرجو للمحسنين والمؤمنين - [00:14:23](#)

الصالحين نرجو لهم من غير قطع ونخاف على المسيء المذنب من غير جزم انه في النار ذهب بعض اهل العلم الى انه يشهد للجنة
بعينه من شهد له المؤمنون يشهد للجنة بعينه لمن شهد به من - [00:14:45](#)

انه بالنار اعتمدوا في ذلك على ما جاء في الحديث وما الحديث جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم جنازة فائتي عليها
المسلمون خيرا قال صلى الله عليه وسلم وجبات - [00:15:07](#)

جاء باخرى ذكروها بشر اثنوا عليها شرا فقال وجبت قلنا ما وجبت يا رسول الله؟ قال هذه اثنيتم عليها خيرا فوجبت لها الجنة وهذه
اثنيتم عليها شرا ووجبت لها النار - [00:15:34](#)

انتم شهداء الله في ارضه كدتم ان تعرفوا اهل الجنة من اهل النار فلا يؤخذ من الحديث في فقهه وفهمه الصحيح انه ان هؤلاء من
شهدهم له المؤمنون بذلك بانه في الجنة - [00:15:54](#)

لانه ما ثبت لهذه انها في الجنة. وتلك انها وجدت لها النار الا بكلام المعصوم صلى الله عليه وسلم في قوله كدتم ليس فيه القطع وانما
فيه المقاربة القطع بان فلانة في الجنة من غير دليل - [00:16:15](#)

في النادي من غير دليل ليس ذلك الينا ولكن فيه كما ذكروا نرجوا للمحسن ونخاف على المسيء وهذه المسألة لو فيها طائل لتكلفنا الله
به ما الفائدة لان العلم بان فلان في الجنة بما ختم له به وهذا - [00:16:33](#)

ليس الى الخلق لانه مما تفرد به الله جل وعلا لكن المؤمن يبذل جهده في ان يسأل الله حسن الخاتمة ويحصل يطلب اسبابها
ويستعبد بالله من سوء المنقلب والعاقبة وينتهي عن اسبابها وذرائعها. نعم - [00:16:55](#)

الخلافة في قريش ما بقي من الناس الآن ليس لاحد من الناس ان ينازعه فيها ولا يخرج عليه غيرهم بها الى قيام الساعة هذي مسألة
الامامة المسلمين الامامة العامة بناها المؤلف على ما جاء في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:18](#)

قال الائمة من قريش في رواية الائمة من قريش ما بقي فيهم اثنان ولما مات عليه الصلاة والسلام حصل في اجتماعهم في سقيفة بني
ساعدة من الانصار الكلام المشهور وصلها وخصمها - [00:17:44](#)

وصلها وخصم النزاع فيها ابو بكر قال نحن الامراء يعني قريش وانتم الوزراء وعلى هذا اجماع السلف انه ما كان في باب التخيير
فانه يتولاها قرشي كفر يتولاها قرشي كفر - [00:18:06](#)

انعقدت الولاية لغير قرشي انعقدت الولاية الشرعية لغير قرشي واعطوه المسلمون صفحة ايمانهم ثبتت هذه الولاية ولم يجز ان
ينازعها ولا ان يخرج عليه فيها في عموم قول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله - [00:18:29](#)

بسهولة واولي الامر منكم امر بالاطلاق صار اولي الامر لولاء امر لمن عقدت لهم البيعة واعطائهم صفحة اليمين وصفحة العنق ما جاء
في الصحيحين حديث ابي ذر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:56](#)

من يطع الامير فقد اطاعني ومن اطاعني اطاع الله قد عصاني في قوله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح اسمع واطع ان تأمر

عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة - 00:19:17

فامر لما امر به في الادلة بالسمع والطاعة والعبد الحبشي قطعاً ليس من ليس من قريش بل ليس من العرب ارومة ليس من ارومة

العرب انما من مواليتهم فامر له بالسمع والطاعة اذا انعقدت له البيان - 00:19:39

اخذ العلماء انه في حال التخيير لا يتولاها الا القرشي ان انعقدت البيعة وتمت لان البيعة امر لا يحتمل التأخير تسويق فانه بالتأخير

يزداد الانتلام والتفرق والمنازعة والمطالبة الامر يحسم - 00:20:00

ولهذا حسم الصحابة رضي الله عنهم امر الخلافة قبل دفن النبي عليه الصلاة والسلام وحسموها بعد ابي بكر قبل دفنه وحسموها بعد

عمر قبل دفنه لانها مسائل جلية يتعلق بها صلاح الدنيا. وقيام الدين لا تحتمل التأخير - 00:20:19

اذا انعقدت البيعة لغير قرشي وجب انفاذها ولعموم قوله صلى الله عليه وسلم اتموا البيعة البيعة للاول ولما جاء في الصحيح اذا بويع

لخليفتين الاخرة منهما كائنا من كان في الصحيحين لا هذا في صحيح مسلم اصله في الصحيح - 00:20:42

اقتل الثاني او الاخر منهما كائنا من كان لان امر البيعة هو مناط الجماعة من اصول اهل السنة الاجتماع ولا جماعة الا بامام ينعقد له

البيعة ولا امامه الا بالسمع والطاعة له بالمعروف - 00:21:05

قائم مع الائمة ولا يبطله جو جائر ولا عدل عادل هذه مسألة العبادات الجماعية الجهاد الحج وحدود الاسلام وقاموا مع ولاة امور

المسلمين قراراتهم اي صلحائهم او فجرتهم عصاة ما دام باق عليه اسم الاسلام - 00:21:22

يجاهد معه نحج معه يقيم معه الجمع والعبيد واقامة الحدود والصلاة العبادات الجماعية ونص على الجهاد لان الجهاد لا يحتمل

التثليب تخيلوا ان لهم اكثر من امام يأتمل امرهم او ينثلم - 00:21:57

وقالوا ونرى الحج والجهاد مع اولي الامر من المسلمين برهم وفاجرهم الى ان تقوم الساعة لانها عبادات جماعية الجهاد تكتيك كر

وفر ومعاهدات ومصالحات ما تستقيم الا بولي امر واحد - 00:22:23

والحج عبادة جماعية تحتاج الى امن وقياما على الحجيج ترتيب اوضاعهم شؤونهم حفظهم وقولهم الى قيام الساعة قوله صلى الله

عليه وسلم ابن مالك الاشجعي في حديث عوف ابن مالك - 00:22:50

الاشجعي رضي الله عنه خيار ائمتكم الذين يحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم تدعون لهم ويدعون لكم وشرار

ائمتكم الذين تلعنونهم ويلعنونكم وتبغضونهم ويبغضونكم قالوا يا رسول الله افلا نناذبهم بالسيف - 00:23:22

قال لا ما اقاموا فيكم الصلاة ما اقاموا فيكم الصلاة قال الا ان تروا كفرا بواحا لكم فيه من الله يدل على ان الحكم هو مؤقت بل حكم

دائم مع انعقاد هذه الولاية نعم - 00:23:48

الجمعة والختال والحج مع السلطان وان لم يكونوا مبررا عدولا ولا وان لم يكونوا بررة عدولا او اتقياء يرد على اهل البدع الباطنيين

الذين قالوا لا جمعة ولا جماعة ولا حج ولا جهاد الا مع الائمة المعصومين - 00:24:06

لابد ان يكون معصومين. كيف معصومين في نصف الاول على عصمة الثاني وهم مختلفون في هؤلاء الائمة المعصومين فضلا عن

صحة ما ادعوه فيهم من العصمة اهل الايمان واهل السنة والقرآن لا اخذوا الادلة التي دلت - 00:24:35

وتقام العبادات الجماعية جهاد مع من عقدت له الولاية الشرعية والبيعة الصحيحة من ولاة المسلمين تدخل الخوارج والصدقات

والاعشاب والغنيمة الى الامراء عملوا فيها جهور طيب ذكر دفع ايش وهو ما يؤخذ من الارض التي فتحت عنوة - 00:24:53

خرج ودفع الخراج والاعشار. وش الاعشار اسم للزكاة ولهذا اكثر ما في الزكاة انها عشر فيما يسقى بماء المطر والعيون والانهار

الجارية اي بغير مؤونة ولا تعب فان كان الخارج من الارض من المكيل المدخر تمر - 00:25:28

او ثمار او حبوب تسقى بالمؤونة للخارج الماء من الابار ثواني على ايران وابقار او حمير ومنهم من تنقطع هذه كله فيسني على

ظهره وظهر اولاده المؤونة حتى امتعنا الله عز وجل بهذه النعمة - 00:25:52

في هذه المضخات بانواعها يخرج ما ابتعد من الارض من باطنه بكل سهولة فهذا ما سقى بالمؤونة والكلفة فيه نصف العشر. هذي

المعشرات هذي كلها متعلقة بولي الامر لانها من الحدود - 00:26:20

حدود دين الله وليس الحدود فقط هي الحدود الستة المتعلقة هذي نظرة قاصرة لمن يقصر حكم الله عز وجل فقط في الحدود الحد من هذا الزكاة ان الزكاة ركن من اركان الدين وهي المعشرات - [00:26:41](#)

من يقبضها ويوزعها ولي الامر ومنه انهم قالوا اذا طلب ولي الامر الزكاة لم تبرأ الذمة الا بدفعها اليه لان السلطان ظل الله في ارضه يقوم في هذه الاحكام طاعة لله واقامة لشرع الله وحكمه ودينه - [00:27:03](#)

ان اخطأ يتحمل هو الخطأ ان احسن له الاجر على الاحسان تبرأ ذمتك ايها الراعي ايها الرعية بدفع المال اليه بدفع الزكاة وها هنا تنبيه انه في الازمان المتأخرة لسوء الظن - [00:27:27](#)

ولاة الامور والشفح على الدنيا والطمع بها يقول لا زكاتي انا اوزعها بنفسني انتبهوا يا اخواني سواء في الخارج من الارض من المكيات المدخرات بهيمة الانعام الذهب والفضة البيع والشراء - [00:27:49](#)

زكاة النقدين لا تبرأ الذمة الا بدفعها لولي الامر اذا طلبها فاذا قام ولي الامر الجهات الرسمية التي تقوم بهذا العمل وزارة المالية العاملة السعاة مصلحة الزكاة محلها قامت مقامه - [00:28:10](#)

فيجب دفع الزكاة اليها براءة لذمتك. تبي تتصدق بعدها الله يقويك اما تمتنع عن دفع الزكاة اليهم وقد طلبوا طلبوها هذا اخلال منك ولا تبرأ بهذا ذمتك وولاة الامور في هذا قاموا مقام النبي صلى الله عليه وسلم الذين كان يبعث السعاة والعمال - [00:28:31](#)

يأتونه بزكوات الناس المعشرات وش بعدها والصدقات هي الزكوات. نعم ما الفية وهو كل ما اخذ من العدو من غير ايجاف خيل او تخويف ما افاء الله على رسوله من اهل القرى - [00:28:57](#)

هذا الفي. الغنيمة ما يغنمه المسلمون قيادة ولي امرهم من اعدائهم الكفار تصرف هذا الفيض والغنيمة والزكوات والمعشرات والصدقات ولي الامر هو الذي ينفذها في منافذها التي امر الله بها - [00:29:20](#)

فان احسن وجب علينا ان نعينه على احسانه اشكره على ذلك وان اخطأ واساء ننصحه فان اباه يتحملها في ذمته وانت بري علي من الملامة ايها المسلم وهذا ما يسمى عند الناس اليوم بالمال العام - [00:29:40](#)

وهو ما تدغدغ به العواطف ايثار المثالب المشاغب على ولاة امور المسلمين في المال العام الدندنة على الاستئثار وهذا ما نراه من الخوارج قديما وحديثا خوارج الفعل دندنتهم على التفریط - [00:29:59](#)

وسوء استخدام المال العام والتثليب على ولي امر المسلمين في هذا الامر وللأسف وهذه الاثارات والمثالب تجد طريقها الى السذج خصوصا ممن تعلقت نفوسهم بماذا في الدنيا والمال فاحبوا لاجله - [00:30:24](#)

ابغضوا لاجله ان اعطوا رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطوه هذا شعار من يا اخوان شعار المنافقين نعم هذا والانقياد لمن ولاه الله امرك لا تنزع يدك من طاعة ولا تخرج عليه بسيفك حتى يجعل الله لك فرجا ومخرجا - [00:30:47](#)

هذي مسألة تحريم الخروج على ولاة امور المسلمين اذا حصل منهم حصل منهم ماذا حصل منهم النقص حصل منهم الظلم والجور انت ما تسمع وتطيع في حال يسرك ومنشطك الا صارت المسألة - [00:31:16](#)

ان عطائي عطيت ثم عطائي ما عطيت وانما السمع والطاعة بماذا دين وعقيدة وشريعة عطاك او لم يعطك اعطاك او لم يعطك لهذا بايعنا يقول عبادة رضي الله عنه وغيره بايعنا نبينا صلى الله عليه وسلم - [00:31:49](#)

على السمع والطاعة في المنشط والمكره وفي العسر واليسر وفي اثرة علينا ما الاثر استأثار بالدنيا والمناصب علينا نقص علينا لان سمعنا وطاعة لماذا؟ لله ما كان لله يبقى ولا يجوز الخروج على من حصل منهم جور وظلم - [00:32:14](#)

ما واجبكم؟ الصبر النصح وواجبنا ان لا ننزع اليد من طاعة حتى نرى الكفر البواح الظاهر البين لا خفيت فيه ولا التباس لنا فيه من الله برهان كما جاء في حديث عوف - [00:32:41](#)

مالك رضي الله وهنا يترتب عليه سؤال مهم. ما موقفنا من جور وظلمي ولواة الامور مجمع الدالة مجمل الدالة جاءت بثلاثة مواقف الاول الصبر اصبر الثاني ان تكره المعصية التي - [00:33:00](#)

امر بها الثالث الا تنزع يدا من طاعة لهذا جاء في الصحيحين من احاديث ابن عباس وابن عمر وابي هريرة وغيرهم رضي الله عنهم

النبي عليه الصلاة والسلام من رأى من اميره - 00:33:26

شيئا يكرهه الكراهية هنا الكراهية الشرعية ما هو بالطبيعية والنفسية من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر وليكره ما يأتي من

معصية الله ان طاعة الله مقدمة ولا ينزعن يدا من طاعة - 00:33:42

فهذه المعصية لا تطيعه فيها اكرهها في نفسك لا تسبب الخروج عليه بالكلية لا ينزع اذا من طاعة مثاله قال لهم ولي امرهم ترى عن

صلاة الفجر. ما عليكم صلاة فجر - 00:34:06

استريحوا كل اعمالكم نشيطين نصبر على هذه المعصية نكرها لا نسمعه ونطيع له فيها بعينه وفي غيرها من الامور لا نبقي السمع

والطاعة. لا ننزع دم من طاعة ان من نزع يدا من طاعة فمات فميتة جاهلية. هذي رواية - 00:34:25

فميتته جاهلية اللواء الثالث فميتة جاهلية دلالة على ان هذا كبيرة من كبائر الذنوب بالخروج عليه. نعم احسن الله اليكم قال رحمه

الله والا تخرج على السلطان وتسمع وتطيعه ولا تنقد بيعه. فمن فعل ذلك فهو مرتفع - 00:34:51

مخالف مفارق للجماعة. مخالف كذا الخاء مخارق هذا الاصح من خرق الجماعة او مخالف بالفاء الموحدة في مخالفة الجماعة

الخروج على الجور ولالة الظلم هو فعل الخوارج بعض الخوارج لان الخوارج كفروا بالذنوب - 00:35:17

واذا كفروا بالذنوب النتيجة استحلوا مخالف كذلك هي طريقة اهل البدع عموما معتزلة من اصولهم الخمسة اصل هو الامر بالمعروف

والنهي عن المنكر اصل الخامس من اصولهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. ما هذا الاصل - 00:35:52

هو انهم يخرجون على ولالة الجور اذا قدروا على ذلك بالقدرة وجعلوها اصلا من اصول دينهم المعتزلة هذا هو الذي اثر على

الجماعات والاحزاب والنحل فرق المعاصرة منهم حزب التحرير - 00:36:22

منهم الاخوان المسلمون واضرابهم حتى لعبوا على الناس بما يسمى بثورات الربيع العربي ثم ماذا اريقتم دماء اشيع الخوف اشغل

سنيين عديدة فلم يحصلوا قلبتهم ولم يعصبوا ويكفوا دماء المسلمين - 00:36:46

هذا الامر ليس مرده الى محض العواطف اناس بس اشتغلوا بالسياسة يدبرون غيرهم تدبيرا يشتغلون وسائل الاعلام وغيرها في

تحريك الجماهير وتحريك الشعوب لا رده الى اهل العلم متى يكون كافرا - 00:37:12

ومتى يمكن الخروج عليه وابداله بادنى المفاسد ما يقدرها في كل زمان الا اهل العلم كل الامر ديانة لله عز وجل ما دام انه باق على

اسمه اسم الاسلام وان جار - 00:37:32

وان ظلم وان بغى يصبر عليه وليس معناه الخنوع للظلم والرضا به لا يدافع بالاسباب الشرعية مناصحة في الكلمة بعدم السمع

والطاعة له بالمعصية عينا الصحابة رضي الله عنهم صلوا خلف - 00:37:51

ائمة امراء لهم يسخرون صلى الوليد بن عقبة بن ابي معيط الناس بالكوفة الفجر اربع ركعات سكران لم ينزعوا اليد من طاعته انكروا

هذا الفعل صلوا خلف الحجاج ابن يوسف وهو من هو في بغيه وظلمه وجوره - 00:38:13

وهكذا هذا استبينوا موقف السلف الصالح نتضح بذلك طريقة اهل البدع لان من خرج على امام الجور فانه مخالف للجماعة. شاذ

واقع في البدعة وهو انه خرج بغير موجب شرعي - 00:38:38

ما الموجب الشرعي اذا وجد مثل هذا الظلم والجور فلا بد من امرين. الامر الاول ان يصل الى الكفر البواح من الكفر للبواح ترك اقامة

الصلاة في حديث عوف بن مالك الاشجعي - 00:39:03

قالوا يا رسول الله في ائمة السوء وشرار ائمتكم الذين يسبون الذية يلعنونهم وهم يلعنونكم وتدعون عليهم وتبغضونهم ويبغضونكم

قالوا يا رسول الله افلا نناذبهم بالسيف؟ قال لا. الا ان تروا كفرا - 00:39:20

فواحد فيه من الله برهان كفر اكبر رواج ظاهر ما فيه خفا والتباس لكم فيه من الله برهان عندكم من الله حجة وسلطان ودليل على

انه كفر بواح لا ما اقاموا فيكم الصلاة - 00:39:40

دل على ان اقامة الصلاة ايمان وترك اقامتها ايش الشرط الثاني ان توجد عند المسلمين القدرة على ذلك وان ترتب عليها مفسدة

مماثلة او اعظم صبر على المفسدة الاولى دفعا للمفسدة - 00:40:00

هذا اصل معروف نعم قال رحمه الله وان امرك السلطان بامر هو لله معصية وليس لك ان تخرج عليه ولا تمنعه حقا. نعم السلطان اسم لمن تولى سلطة الناس هذا اسمه السلطان - [00:40:19](#)

في الحديث السلطان الله في ارضه من اكرمه اكرم الله ومن اهانه رواه احمد وبعض اهل السنن ولهذا السلطان له حق التبجيل والاعزاز لانه يقوم مقام القائم بامر الله في ارضه - [00:40:46](#)

قامت الحدود ان امرك السلطان بمعصية فلا يصح لك ان تطيعه بالمعصية ولما يسوغها له وتبررها ما يفعله مستكينين من ذيوله لان طاعة الله مقدمة هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في - [00:41:09](#)

ولما بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية امر عليهم رجلا وامرهم ان يسمعوا له ويطيعوا لما ذهبوا الى وجهتهم اغضبه امرهم بان يجمعوا حطبا جمعوا حطبا كثيرا وامرهم ان يقيدوها وواقدها قال يلا ادخلوا النار - [00:41:34](#)

امركم النبي ان تطيعون يلا اما بعضهم بدخلوها قال عقلائهم مهلا يا قوم انما فررتم الايمان وطاعة رسوله من النار ولا تستعجلوا لما رجعوا للنبي عليه الصلاة والسلام اخبروه بما حصل - [00:41:56](#)

هذا لو دخلوها ما خرجوا منها انما الطاعة بالمعروف لا طاعة لمخلوق في معصيتي الخالق سبحانه طيب ما اطعناه هل معناها ننزعه من البيعة كلها بل لا يطاع في هذه المعصية بذاتها بعينها - [00:42:16](#)

في هذه الجريرة والجور بعينه وبذاته لا في مطلق السمع والطاعة له فيما في مسألة مهمة تغيب عند المندفعين والثوريين واتباع هؤلاء الجهات والمآربية الذين للأسف الشديد اتخذوا الدينامطية لوصولهم الى مآربهم - [00:42:36](#)

السياسات المصالح والرئاسات والزعامات والشهرة اذا امر بالمعصية لا يسمع ولا يطاع له بالمعصية بعينه لا بسائري الامور من دونها الا ان يرى الكفر البواح نعم قال رحمه الله والامساك في الفتنة سنة - [00:43:05](#)

نقف عند هذا الموضوع لانه بهذا الكلام على مسائل الامامة والجماعة تختتم هذا الاصل العظيم هما ما اجمع عليه السنة والجماعة يجمع اساس هذا الباب قالوا لا جماعة الا بامام - [00:43:29](#)

ولا امام الا بالسمع والطاعة له بالمعروف هاتان الجملتان جمعت اصل هذا الباب الشريف باب الامامة والجماعة يا جماعة الا بامام ما يتأتى جماعة الا بايمان ولا امام الا بالسمع والطاعة له بالمعروف - [00:43:53](#)

والامام نوابه الذين يقيمهم يأخذون حكمه ما يسمى الان الاختصاص الولائي القضاة نواب للامام في الحكم بين الناس امراء المناطق والوزراء القوات والوكلاء ورؤساء الادارات نواب عن الامام في كل باختصاصه - [00:44:14](#)

ياخذون حكم الامام الاعظم وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. نفتح المجال للأسئلة ثم نواصل المجلس الرابع بعده نعم ايها الاخوان - [00:44:44](#)

نعم اي نعم يسأل اخونا عن الزكاة الزروع من الارض التي تسقى بالالات الحديثة نقول ما سقى بالمؤنة عموما سواء بنفسه او بدوابه او بما يسره الله ورزقنا اياه من هذه التقنيات والالات الحديثة المكين المضخات - [00:45:11](#)

الرشاشات البخاخات فانها كلها داخله في المؤنة يكون زكاتها نصف العشب بشرط ان يكون المزروع ليس من الاوراق ورقيات والبقوليات تحسدهم من تباع تقطف تباع وانما مما يكال ويدخر وهي الثمار - [00:45:49](#)

والحبوب التي هي قوت الناس والزكاة بادية من بدو حصاده حقه يوم حصاده استقرار الزكاة فيها عند حفظه في البيدر التمر اذا جد الجداد صرام الحب اذا ذر ادخل في بيده - [00:46:13](#)

الصوامع الاجبية بحسب اسماء الناس لها في كل الله اعلم نعم ذكرنا هذه ان البيعة وهي انه اذا مات ولي الامر لابد من اجتماع الناس على امام بعده ولهم فيها ثلاث مناحي - [00:46:40](#)

المنحى الاول ان يجتمع عليه اهل الحل والعقد كما اجتمع الصحابة رضي الله عنهم على امامة ابي بكر من انعقدت له البيعة من اهل الحل والعقد الناس لهؤلاء بالتبع وهذا الفرق بين البيعتين العامة - [00:47:15](#)

الخاصة البيعة العامة للناس والخاصة لاهل الحل والعقد العامة تبع لهؤلاء الخاصة النوع الثاني او المسلك الثاني ان يوصي ولي الامر

الاول بالبيعة لآخر ينعقد الامر كما اوصى ابو بكر بالبيعة لعمر - 00:47:36

وينعقد هذا الامر منهم من يقول ينعقد بموافقة اهل الحل والعقد المسألة سهلة ومثلها اذا اخذ ولي الامر الاول ولاية العهد بعده يعني

انعقدت البيعة بذلك فهي ثابتة لا تصح مخالفتها - 00:48:03

المسألة الثالثة او المسلك الثالث ان ولي الامر يحيل الامر الى مجموعة مختارة اما بعددهم او بوصفهم يختارون ولي الامر ان عمر

رضي الله عنه لما طعن جعل الامر الى كم - 00:48:26

الستة قال هم الذين مات النبي وهو عنهم راض اختاروا من بينهم من؟ عثمان رضي الله عنه ثم علي رضي الله عنه والله اعلم. نعم

نعم في شي نعم يسأل اخونا سؤالاً مهما يتعلق بالكثيرين - 00:48:46

ان المال المدخر او مال حالت عليه الزكاة ولم يطلبه ولي الامر هل يتصرف صاحبه باخراجه الى اهله؟ نقول نعم يجب عليه ان يخرج

الزكاة من هذا المال الذي حال عليه الحول - 00:49:22

ذهبا او فضة او تجارة او خارج من الارض او بهيمة انعام اذا اذا لم يطلبها الامام لان اخراجها واجب يخرجها عن المستحقين لها من

اوصافها الثمانية الذي ورد ذكرهم في اية براءة - 00:49:41

انما الصدقات للفقراء مساكين عمل عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين في سبيل الله ابن السبيل فريضة من الله والله عليم

ويخرجها اليهم ان كان لا يعرفهم يدفعها الى ولي الامر - 00:50:00

دفعه الى دفعه اياه الى ولي الامر استحبابا اما اذا طلبها ولي الامر دفعها اليه وجوبا وجوبا تدفعها اليه ذمتك الا بذلك لانه هو المسئول

امام الله في ايصال هذه - 00:50:20

الفريضة في الزكاة الى اهلها وقلت لكم انه في بلدنا وغيرها يقوم تقوم الجهات متعلقة بجمع الزكاة ومصالح جمع الزكاة في هذا الامر

نيابة عن ولي الامر ما يتصور يمر الناس ويجمع منهم زكوات - 00:50:40

تقريب في ولاياته الاخرى ومسؤولياته الباقية والله اعلم نعم اي جمعيات يسأل اخونا عن دفع الزكاة للجمعيات الخيرية ان طلب ولي

الامر الزكاة لا يجوز دفع الزكاة الا له وللجهات التي اذن بها - 00:51:06

ان لم يطلبها ولي الامر فيجوز ان تدفع الزكاة للجمعيات المصرح بها والمرخص لها ولي الامر او من الجهات الرسمية لانه للاسف لعب

علينا يقوم من يجمع الزكاة دعوة جمعية وكذاب يجمعها لبطنه - 00:51:34

او لجماعته اذا لا تعطى لاي جمعية الا لمن يسرحها ويرخص لها ولي امر المسلمين لانها متعلقة بهذه الشعيرة وهي الركن الثالث من

اركان الدين وهو نبدأ المجلس الرابع بالله فيه سائلينه جل وعلا التوفيق - 00:51:53

ونقول الحمد لله وحده صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اما بعد اما بعد فهذا المجلس الرابع في مذكرتي كتاب

السنة حرب بن اسماعيل الحنظلي الكرمانى رحمه الله - 00:52:18

بسم الله والحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله غفر الله لنا ولشيخنا للحاضرين والسامعين انه جواد كريم اما بعد قال المؤلف

رحمه الله والامساك بفتنة سنة ماضية واجب لزومها - 00:52:35